



قرار رئيس جماعة مريرت عدد 30 بتاريخ 26 ماي 2025

بشان فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح بجماعة مريرت

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة مريرت ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 المؤرخ في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة قانون يتعلق بالوظيفة العمومية كما تم تعديله وتتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- وبناء على المرسوم رقم: 2-77-738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة نظام خاص بالموظفين الجماعيين .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بشأن كفايات تعيين رؤساء الاقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية ،
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة،
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الادارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية،
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 24.1019 الصادر في 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات،
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية،
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية ،
- بناء على مقرر مجلس جماعة مريرت المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2023/12/13 والقاضي بتنظيم ادارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم خنيفرة بتاريخ 25 مارس 2024.



يقرر ما يلي

المادة الأولى :

يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح في وجه الموظفين والمرسمين العاملين بجماعة مريرت اقليم خنيفة المتوفرين على الشروط المبينة بالمادة الثانية لتقلد مهام رؤساء المصالح الشاغرة التالية:

رؤساء المصالح: (ستة مناصب)

*مصلحة التعمير والممتلكات والبيئة وتدير المجال.

*مصلحة الاشغال وحفظ الصحة.

*مصلحة الميزانية والمحاسبة والشؤون التقنية وتدير الصفقات .

*مصلحة الموارد المالية.

*مصلحة المنازعات القضائية والشؤون الثقافية والرياضية والاجتماعية والاعلاميات.

*مصلحة الموارد البشرية والحالة المدنية وتصحيح الامضاءات.

المادة الثانية:

يترشح لشغل مهام رؤساء المصالح:

1-الموظفات و الموظفين المرسمون والاعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
. ان يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11) او في اطار مهندس دولة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

. ان يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة (السلم 10) او درجة مماثلة.

. ان يتوفروا على الاقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الدولة والجماعات الترابية.

2-الموظفات والموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

غير انه ونظرا لضرورة المصلحة يمكن استثناء من الاحكام السابقة ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على اقدمية لا تقل عن (15 سنة) من الخدمة الفعلية بإدارة الجماعة منها اربع سنوات على الاقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل موافقة الرئيس المباشر
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها
- برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير الوحدة الادارية وتطويرها والرفع من ادائها
- نسخ من الشواهد والدبلومات المحصل عليها
- قرار التعيين في الاطار الحالي



• قرار التعيين في الاطار الحالي

• قرار الترسيم

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بجماعة مريرت الى غاية يوم 14 يوليوز 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو اخر اجل لقبول الترشيحات

المادة الخامسة:

تتولى لجنة معينة بقرار رئيس جماعة مريرت عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية

المادة السادسة :

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويلصق بمقر جماعة مريرت.

مريرت في: 26 ماي 2025

رئيس جماعة مريرت

إمضاء :
عبيد محمد

خنيفرة في: 13 يوليوز 2025

تأشيرة السيد عامل اقليم خنيفرة

محمد عادل إمران